انعكاسات الرقابة الاقتصادية على الإصلاح المالي في العصر العباسي الأول (132 . 232هـ / 749 . 847م)

And the implications of economic oversight on financial reform in the first Abbasid era (132-232 AH / 749-847 AD)

أ. مراد فرجاني *

جامعة الوادي

ferdjanimourad@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2023/02/25 تاريخ القبول 2023/04/14 تاريخ النشر 2023/05/14

ملخص:

أولى العباسيون خلال عصرهم الأول (132 . 232هـ / 749 . 847م) أهمية بالغة للرقابة الاقتصادية، لما لها من دور في الإصلاح المالي، و باعتبارها محور من محاور قوة الدولة واستقرارها، ذلك لأن الفروض على ناتجها المالي من خراج وزكاة وعشور وغيرها تشكل موارد الدولة المالية، فضلا عن أنها دعامة للإنتاج والمجال الذي يشغل العدد الكبير من اليد العاملة فكان لانعكاسات أهمية الرقابة الاقتصادية على الإصلاح المالي أثار إيجابية على الاستقرار والتطور لأغلب مراحل الدولة العباسية في عصرها الأول، والذي مرده حرص الخلفاء والولاة العباسيون على العناية بالشؤون المالية لزيادة موارد الدولة وتنميتها قصد سد النفقات المتزايدة، وزادت أهميتها مع

* المؤلف المراسل

التطور المتزايد لأجهزة السلطة، فأصبح الخلفاء العباسيون في أغلب الحالات يباشرون بأنفسهم رقابة وإصلاح ما يمكن إصلاحه.

الكلمات المفتاحية: المال؛ الاقتصاد؛ الرقابة؛ الإصلاح؛ العصر العباسي.

summary:

During their first era (132-232 AH / 749-847 AD), the Abbasids attached great importance to economic oversight, because of its role in financial reform, and as one of the pillars of the state's strength and stability, because the impositions on its financial output, including tax, zakat, tithes, and others, constitute the state's resources. Finance, in addition to being a pillar of production and the field that occupies a large number of the labor force. The repercussions of the importance of economic control on financial reform had positive effects on stability and development for most of the phases of the Abbasid state in its first era, with the keenness of the Abbasid caliphs and governors to take care of financial affairs to increase and develop the state's resources in order to cover expenses In most cases, the Abbasid caliphs began to monitor and reform what could be reformed.
Keywords: financial; Economy; censorship; repair; Abbasid era

مقدّمة:

تطور النظام الرقابي الاقتصادي في العصر العباسي الأول من خلال استحداث أجهزة جديدة للدواوين، واتخاذه تسلسل وظيفي يتكأ على الدقة في اختيار الأكفاء للعمل في هذا المجال، الذي اتسعت حلقته حتى وصلت إلى السلطة العليا المتمثلة في الخليفة أو الوزير، فهذه الإجراءات انعكست بشكل إيجابي على وتيرة الإصلاحات المالية، التي شهدت تطورا ملحوظا تجسد في زيادة إيرادات بيت المال بترشيد النفقات بإيجاد توازن بين مواردها(الإيرادات) ومصارفها (النفقات)، بالتحكم في التنظيم والتوزيع العادل لمالية الدولة، ومعالجة جذور مفاسدها، بإجراء تعديلات جزئية ميزتها عن باقي العصور التاريخية، وتغيير النظم والسياسات لتتماشى مع متغيرات الأوضاع الاقتصادية كتغيير خراج المساحة بخراج المقاسمة، والاهتمام بالدعم المالي والخبرات،

وبالتشريعات القانونية اللازمة، مع مسايرة متغيرات الزمان والمكان في مختلف أقاليم الدولة، ومراعاة إمكانيات كل إقليم وما يشهده من اضطرابات طبيعية وسياسية.

وعلى ضوء ما سبق نطرح الإشكالية التالية: ما هي الرقابة الاقتصادية؟ وكيف انعكست على الإصلاح المالي في العصر العباسي الأول؟

الفرضيات:

*. ما مفهوم الرقابة الاقتصادية وأهميتها في الإصلاح المالي؟

*. وما هي انعكاساتها على الإصلاح المالي في العصر العباسي الأول؟

وقد اعتمدنا في انجاز هذه الورقة البحثية على المنهج التاريخي التحليلي لمعالجة العناصر التاريخية، والمنهج الوصفي من أجل وصف وقائع وأحداث انعكاس الرقابة الاقتصادية على الإصلاح المالي.

وتهدف هذه الدراسة إلى إبراز ما وصل إليه العباسيون في عصرهم الأول، وأخص بالذكر تبيان الدور الذي لعبته الرقابة الاقتصادية في الإصلاح المالي من تطور واستقرار دولتهم، وأثر هذه العلاقة الوطيدة بين الرقابة الاقتصادية والإصلاح المالي.

المبحث الأول: مفهوم الرقابة الاقتصادية وأهميتها في الإصلاح المالي

الفرع الأول: مفهوم الرقابة الاقتصادية

أ . مدلول الرقابة في اللغة: الرقابة في اللغة وردت بمعان عديدة منها: الحفظ وتعني المحافظة والصون والحراسة[1]، والحافظ أو الرقيب هو اسم من أسماء الله الحسنى، الذي ورد في قوله تعالى: «... إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا» أي حفيظا، سورة النساء الآية "1 " [2].

كما تعني المتابعة والرّصد والإشراف، ففي معجم اللغة العربية المعاصرة جاءت كلمة الرقابة بمعنى القيام بالإشراف والمتابعة على العمل وصونه وحراسته[3].

ب . المدلول الاصطلاحي لكلمة الرقابة: تباينت مفاهيم الرقابة الاقتصادية عند الباحثين، كل حسب اختصاصه، إلا أنه يمكن الخروج بتعريفين أساسيين لمصطلح الرقابة الاقتصادية:

فمن وجهة النصوص الشرعية، تعرف الرقابة الاقتصادية على أنها متابعة وملاحظة وتقويم التصرفات بواسطة الفرد ذاته، أو بواسطة الغير، وبيان المخالفات تمهيدا لعلاجها[4]، حسب ضوابط الشريعة الإسلامية الخاصة بطرق الكسب والتصرف[5].

أما من وجهة نظر المهتمين بالجانب الاقتصادي، فإنهم اعتبروها وظيفة إدارية فردية وجماعية، مهمتها متابعة العمل وملاحظته وفحصه والإشراف عليه وتوجيهه، بغية التأكد من سلامة السير الحسن للعمل المنوط به أداء ووسيلة وغاية[6].

وتأسيسا على ما تم طرحه تبين لنا أن هناك تقارب بين التعريفين، فكلاهما يروم إلى المحافظة على حيوية النشاط الاقتصادي بشكل عام، وعلى مال الأمة بشكل خاص إيرادا وإنفاقا، ولصونها من سوء التصرف والتلف والضياع والعبث، بناء على قواعد وإجراءات تقوم بها جهة مستقلة تعمل كوسيط لإحداث التكامل بين الجهود الرسمية وغير الرسمية، وتسعى لتحقيق الهدف المراد بأقل وقت وجهد وتكلفة والكشف عن الأخطاء والانحرافات وتصحيحها، والتي يظهر أثرها في تحسين الأداء[7].

الفرع الثاني: أهمية الرقابة الاقتصادية في الإصلاح المالي

تتمثل أهمية الرقابة الاقتصادية في الإصلاح المالي فيما يلي:

*. القيام بالكشف عن الأخطاء وتصحيحها في آن واحد بوضع العلاج المناسب لها.

*. تقوم بمنع المخالفات قبل وقوعها في العديد من الحالات.

*. تعتبر قليلة التكاليف، لأن بعض أجهزة الرقابة الاقتصادية يغلب عليها الجانب التطوعي كنظام المحتسب[8]، وقد ذكر ذلك في القرآن الكريم في قوله تعالى: «وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ» (آل عمران110).

*ـ يتم القيام بهذه الرقابة بشكل نظامي وعلى أعلى المستويات، والملفت للانتباه أن هذه المهمة قد توكل . أحيانا . للمسؤول الأول في الدولة (الخليفة)، والولاة أنفسهم لارتباطها الوطيد لاهتماماتهم بالإصلاح الزراعي التي أولاها العباسيون العناية الكبيرة . وأخص بالذكر. العصر الأول، ومرد ذلك كونه يأثر في زيادة إيرادات بيت المال بترشيد النفقات بإيجاد توازن بين مواردها(الإيرادات) ومصارفها (النفقات)، بالتحكم في التنظيم والتوزيع العادل لمالية الدولة، ومعالجة جذور مفاسدها، بإجراء تعديلات جزئية ميزتها عن باقي العصور التاريخية، وتغيير النظم والسياسات لتتماشى مع متغيرات الأوضاع الاقتصادية كتغيير خراج المساحة بخراج المقاسمة، والاهتمام بالدعم المالي والخبرات، وبالتشريعات القانونية اللازمة، مع مسايرة متغيرات الزمان والمكان في مختلف أقاليم الدولة.

وهذه الأهمية التي أولاها خلفاء العصر العباسي الأول لمالية الدولة، تبلورت في العديد من المبادرات الإصلاحية.

المبحث الثاني: انعكاسات الرقابة الاقتصادية على الإصلاح المالي

من أثر الإصلاحات الزراعية الشاملة في العصر العباسي الأول أن نمت موارد الخلافة وزادت إيرادات بيت المال مما انعكس إيجابا على نفقات تلك الأموال في عديد المشاريع الإصلاحية لإيجاد التوازن بين مواردها(الإيرادات) ومصارفها (النفقات)، ومما ساعدهم على ذلك إجراء بعض التعديلات الخاصة بالنظام النقدي(السكة) ليساير واقع تلك المرحلة.

كما شجعت هذه الإصلاحات أيضا على الاستعانة ببعض الشخصيات الفقهية للتنظير وإضفاء الصبغة الدينية على الإصلاحات التي شملت مختلف الميادين، ولأول مرة تم إحداث وضع تنظيم للسجلات في الدفاتر بدلا من أن تكون في صحف متفرقة وذلك لحفظها من الضياع والتي قام بها خالد البرمكي[9] وسنعرض بالتفصيل للإصلاح المالي(الموارد والنفقات) فيما يلي .

1_ الموارد (المداخيل):

حرصت الدولة في العصر العباسي الأول على تحقيق التوازن بين مواردها (الإيرادات أو المداخيل) ومصارفها(النفقات)، حيث تعددت مصادر الإيرادات العامة للدولة وتنوعت أساليبها واختلفت طبيعتها والهدف منها.

و قد أورد الجهشياري في كتابه الوزراء و الكتاب، و ابن خلدون في مؤلفه المقدمة، وقدامه بن جعفر في كتاب الخراج[10] ، وثائق تاريخية مهمة، وهي عبارة عن قوائم تشير إلى جانب من موارد الدولة لا سيما الخراج، وهذا طبعا بصرف النظر عن الموارد الأخرى خلال فترات متباينة وهذه القوائم هي:

1_القائمة التي وردت في كتاب "الوزراء و الكتاب" للجهشياري، والتي تسلط الضوء على الخراج في عهد هارون الرشيد(170-193هـ / 786-808 م) [11] .

2_القائمة التي وردت في مقدمة ابن خلدون، والتي تشمل أيضا الخراج في خلافة هارون الرشيد، وإن كان البعض يقول بتبعيتها لعهد المأمون (198- 218هـ/813-833م)[12].

3_القائمة التي وردت في كتاب الخراج لقدامة بن جعفر، والتي تتحدث عن فترة المعتصم (218-227هـ /833-841 م)[13].

وتعتبر قائمة الخراج للجهشياري من أهم قوائم الخراج حيث أنها تعبر عن أزهى عصور الدولة العباسية في خلافة هارون الرشيد ومدى جدية الإصلاحات التي قام بها

وهي – وفقا للمصادر المتاحة – تمثل أكبر قدر وصل إليه الخراج في تاريخ الدولة الإسلامية على الإطلاق وقد قام د.محمد ضياء الدين الريس بتصحيح بعض مفردات هذه القائمة لتتطابق مع نتائجها النهائية وتنتهي إلى نفس الخراج الذي قدره الجهشياري على أساس سعر التحويل من الدنانير إلى الدراهم في ذلك الوقت [14].

وعليه يمكن أن نخلص إلى أن هذه القائمة تبين أوج عظمة الدولة العباسية وتعبر عن مدى استقرارها السياسي والاجتماعي والاقتصادي في تلك الفترة.

أما قائمة قدامة فإنها تمثل حالة الخراج خلال الرّبع الأول من القرن الثالث في عهد المعتصم أي بعد الرّشيد بنحو 30 سنة تقريبا وقد أورد قدامة مقادير كل من الحنطة (القمح) والشعير حسب مناطق الإنتاج بالعراق، وأخذ متوسط سعر القمح والشعير و قام بتحويل القيمة إلى دراهم على أساس معامل التحويل بين الدينار والدرهم 15:1 في ذلك الوقت، فبلغ مقدار الخراج 350، 291، 388درهم بنقص قدره 142 مليون درهم تقريبا مقارنة مع قائمة الجهشياري وهذا النقص يعادل ربع الخراج في عهد الرشيد[15].

كما يرجع انخفاض الخراج في هذه الفترة الزمنية من حكم المعتصم(218-227 هـ / 833 -832م) إلى الانقطاع وتناقص خراج السند وإفريقيا لاستقلالهما عن سلطة بغداد منذ عهد المأمون (198-218هـ/813-833م) ولكثرة الاضطرابات والحروب التي حدثت في عهده، ولاسيما حروبه مع بابك الخرمي بأذربيجان وغيره، وحروبه مع الروم المستمرة بسبب غاراتهم على ثغور المسلمين وامتناع بعض الخارجين عن توريد الخراج لبغداد[16].

واستمر هذا التناقص حتى بلغ الخراج في عهد الواثق 340، 265، 299درهما، ولم يكن هذا الدخل بالقليل على أية حال وظلت الدولة غنية بمواردها محتفظة إلى حد كبير بثروتها، ويرجع الفضل في ذلك – بشكل كبير – إلى أبي جعفر المنصور

(136-158هـ/754-775م) الذي ترك ثروة قومها المسعودي بنحو 600 مليون درهم و 14 مليون دينار[17]

ورغم ضخامة هذا العدد إلا أن ثروة الخلافة المالية وصلت إلى أكثر من ذلك في عهد الرشيد و استناداً إلى ما ذكره بعض المؤرخين من أمثال الطبري في قولهم أن الجباية بلغت على عهد الرشيد في كل سنة نحو 500 مليون درهم من الفضة وعشرة ملايين دينار من الذهب، لكن هذا لا يمنعنا من الإشارة إلى أن هناك بعض المؤرخين قد أسرف – نوعا ما – في تصوير هذه الثروة المالية الطائلة التي تجمعت للدولة في خلافته[18].

فمن المأثور في حديثهم عن الجباية أنه لكثرتها كان الخراج يقدر بالوزن لا بالعدد وأن وزنه بلغ ستة أو سبعة آلاف قنطار من الذهب إلا أن الحقيقة تتضح من الإحصاءات التي استقاها الجهشياري، وهي بلا ريب إحصاءات معاصرة وذات قيمة[19].

إلا أن هذه الثروة لم تكن وليد إصلاحات لموارد الخراج[20] وحدها، بل كانت وليد تضافر عديد الإجراءات والعمليات الإصلاحية، في مختلف الموارد المالية (الإيرادات) القديمة والحديثة والمتغيرة حسب الظروف والحاجة [21] ومن أهمها:

أ_ المصادرات: وهو أسلوب استعمله الحكام والولاة لاسترداد المال المسروق بعد ما كثرت الانحرافات والخيانة للمال العام، إلاّ أن منهم من اتخذ المصادرة كسلاح ضد المناهضين و المعارضين وغيرهم، كما صودرت أموال كثيرة في بعض السنوات عندما كان بعض الحكام و الولاة في حاجة إلى المال لسد احتياجاتهم؛ حيث قامت الدولة في العصر العباسي الأول بمصادرة مساحات من الأراضي الزراعية و أملاكهم سميت بالضياع السلطانية وهي الضياع التي آلت للعباسيين بعد أن تم إسقاط سلطة الدولة

الأموية والمعروف بعضها بضياع آل مروان منذ فترة أبو العباس السفاح، وأنشأوا ديوانا خاصا لإدارتها[22].

ومن أشهر وأكبر هذه المصادرات مصادرة المنصور لأموال كبار رجال الدولة كنوع من العقوبة لتجاوزاتهم في حق المال العام حيث قام بمصادرة خالد بن برمك و أخذ منه 2,7 مليون درهم، وقد أحدث المنصور ديوانا مؤقتا سمي بديوان "المصادر" تسجل فيه أسماء ومقدار من صودرت أموالهم[23]، وما وقع أيضاً في عهد هارون الرشيد، مصادرة أموال البرامكة التي بلغت 000، 676، 30درهم [24] ...

ب –**الضرائب:** [25] حيث تنوعت وتعددت حسب الحاجة للمنفعة المتبادلة ، وتلونت بصبغتها الشرعية وغير الشرعية رغم تصدي بعض الفقهاء لها، ومنها الضرائب التي تفرض على التجار الأجانب وأهل الذمة من رعايا الدولة العباسية، وتدخل متحصلاتها ضمن الخراج، أما ما يدفعه المسلمون عند مرور تجارتهم فإنها كانت تعتبر زكاة، وعموما فقد كانت معدلات الضريبة هي 10٪ على الأجانب و5٪ على أهل الذمة، وتقوم على أساس مبدأ المعاملة بالمثل مع رعايا الدول الأجنبية، وما أثبت في ديوان عقد صلحهم سواء كان العشر أو الخمس أو أكثر أو أقل، أما إذا كانت الضريبة نوعية أو كمية فإنها تختلف باختلاف الأمتعة والأموال.

و قد كان جباة هذه الضريبة يتخذون أماكنهم في طرق التجارة البرية والنهرية و يمنح التاجر إيصالا بتأدية الضريبة يسري لمدة سنة، حيث كان العراق كثير المراصد[26] في البر و النهر والبحر.

و تفسيرا لما تم طرحه نجد الخليفة هارون الرشيد قد نظم المراصد على الحدود و أمر بتفتيش التجار المارين بها تفتيشا دقيقا ....الخ، علاوة على ذلك فرضت الدولة ضرائب على الأسواق وعلى الأوزان والمكاييل والطواحين كما لجأ بعض الخلفاء أمثال

هارون الرشيد وأبو جعفر المنصور في بعض الحالات إلى فرض ضرائب ورسوم على مبيعات الحبوب والمنسوجات وعلى جميع الدواب و الأمتعة و غيرها[27].

ومما تقدم يمكن القول أن معظم الموارد المالية في الدولة العباسية – وخصوصا موارد الزكاة وخراج الأرض الزراعية – كانت بمثابة اقتطاعات تنصب مباشرة على الدخل ويتحمل عبأها المكلف بها شخصيا وغالبا ما قد يصعب عليه نقل العبء إلى غيره و تستقر على عاتق المكلف بها نهائيا، و الجدير بالذكر أن معظم هذه الموارد كانت تتسم بالثبات النسبي في تحصيلها، حيث أنها تفرض مباشرة على عناصر تتمتع بالثبات و ليست سريعة التغير أو يصعب إخفاؤها.

وكان خراج الأرض الزراعية يأتي على قائمة هذه الموارد العامة، و كانت الدولة تستطيع زيادة مواردها منه بزيادة نسبة المقاسمة، أو رفع المقدار المربوط عليها – طالما كان ذلك محتملا – مما يجعل من الخراج مادة يمكن الاعتماد عليها في زيادة إيرادات الدولة عندما تواجه زيادة في النفقات، كذلك فإن هذه الفروض كانت تعتبر أكثرا تحقيقا للعدالة كونها شخصية وتتناسب مع القدرة التكليفية للممولين[28] .

وقد نظر كثير من الفقهاء إلى الضرائب والرسوم التي تفرضها الدولة– بخلاف الفروض الشرعية – نظرة كراهية وكانوا يطلقون عليها مسميات مختلفة كالوظائف وأطلق عليها أصحاب مذهب أبي حنيفة النوائب؛ أي ما ينوب الفرد من جهة السلطان في حين أطلق عليها الحنابلة الكلف السلطانية؛ أي الأعباء المالية التي يفرضها السلطان على الأفراد[29].

2_ النفقات(المصاريف)

حاول خلفاء بني العباس ترشيد هذه الثروة العظيمة والخيالية، حيث كانت من أمضى أسلحة الخلفاء في تحقيق مشروعاتهم السياسية الداخلية منها والخارجية، وفي انجاز مشروعاتهم المدنية كتأسيس بغداد وسامرا ومشروعاتهم العسكرية.

وإلى جانب هذه المشروعات استغلت هذه الأموال في استمالة الأنصار وتأليف القلوب وتجنيد الجند، إذ لم يبخلوا بأية نفقة مهما عظمت في سبيل إعداد الجيش وتدريبه، ليكون درعهم الواقي في قمع الثورات في الداخل ومجابهة الأخطار في الخارج[30].

وما يوضح ذلك هو أن المنصور أنفق في سبيل إعادة بناء حصن ملطية سنة139 هـ/757م مبالغ طائلة، وهو ما فعله أيضا في مشروعاته لتأكيد السلطان المركزي للخلافة في بلاد المغرب، والملاحظ كذلك أن الخلفاء استمروا في إعطاء الأولوية لتعمير الحصون والثغور، كما أن المهدي أعاد بناء قلعة الحدث بالجزيرة، وأنفق الرشيد الكثير في بناء و ترميم حصن زبطرة، وفي إعداد الحملات التي سيرها لقتال البيزنطيين، أما المعتصم فقد قام بزيادة كبيرة في نفقات الحرب، حتى قيل إن نفقات محاربته لبابك الخرمي وصلت مليون دينار فضلا عن النفقات الطارئة التي أنفقها في محاربة البيزنطيين [31].

أما عن أعطيات الخلفاء ومنحهم فهي تستحق منا مزيدا من التأمل، فقد بلغت حدتها إلى درجة أدت بالعديد من المصادر والمراجع [32] على أساس الخلفية العامة للخلفاء، أن يحكموا عليهم بالإسراف والتبذير، ولكن يظهر عكس ذلك في أن نفقاتهم كانت لتحقيق أهداف سياسية، فقد أنفق المهدي الأموال الطائلة التي جمعها أبوه حتى فرغت بيوت المال، حيث أتاه أبو حارثة الهندي خازن بيت المال ورمى المفاتيح بين يديه وقال: ما معنى مفاتيح لبيوت مال فارغة وألقى بها بين يديه[33].

وروى الجهشياري أن المهدي أراد أمرا فقال له يعقوب بن داوود: هذا يا أمير المؤمنين السرف فقال المهدي: ويلك ... و هل يحسن السرف إلا بأهل الشرف ويلك يا يعقوب لولا السرف لم يعرف القليل من الكثير[34].إذ كان لابد له أن يتألف الناس.

ويمكن تقسيم هذه النفقات في مختلف المجالات وبشكل دقيق على النحو التالي:

أ_ النفقات الإدارية:

أدى اتساع الدولة وانضمام أقاليم جديدة إليها إلى اتساع نشاطها الإداري وتعددت وظائفها بإنشاء منصب الوزير وقاضي القضاة والمحتسب والعديد من الدواوين حيث أعيد تنظيم العمل بالجهاز الإداري للدولة فكان لكل ولاية ديوان ببغداد يشرف على شؤونها،كما أنشأ المنصور ديوان مال المظالم، وأنشأ المهدي ديوان الأزمة عام 162هـ/779م وجعل لكل ديوان مراقبة مالية لضبطه ومراقبته، ويقضي على أي خلل في حساباته كما أمد المهدي سنة(166 هـ/783م) مرافق البريد إلى المدينة ومكة واليمن وتم تدعيم جهاز الشرطة وضاعفت الدولة من أعضائه وكذلك الشأن لجهاز المحتسب[35].

كما حرصت الدولة العباسية على رفع رواتب الكتاب والعمال وباقي الموظفين بصفة مستمرة حيث زادت مثلا رواتب الكتاب والعمال إلى 300 درهم في عهد المنصور، وأيضا زاد على يد الفضل بن سهل في عهد الخليفة المأمون [36].

ب–النفقات السياسية:

استخدم الخلفاء العباسيون المال العام في أمور سياسية منها سداد مبالغ مالية كبيرة مقابل التنازل عن ولاية العهد أو لشراء الأراضي أقطاب المعارضة أو كسب ثقة بعض أشراف العرب أو عند المبايعة على الخلافة والأمثلة التالية خير دليل:

* أعطى المنصور عمه عيسى بن موسى وأولاده ما يقدر بنحو 11مليون درهم، حتى يتنازل عن ولاية العهد لابنه المهدي سنة 147هـ/765م، كما أمر بصرف مليون درهم معونة لكل أعمامه سليمان وعيسى وصالح وإسماعيل وأولاد علي بن عبد الله بن العباس، فكان بذلك أول خليفة يصرف العطاءات بالملايين من بيت المال[37]

* أعطى المهدي عمه عيسى بن موسى 10 ملايين درهم، عندما خلع نفسه مرة ثانية لولده موسى الهادي سنة159هـ / 776م.

* أعطى الرشيد أحد العلويين المطالبين بالحكم 400ألف دينار من بيت المال بعد أن أعطاه الأمان سنة170هـ [38].

* عند تولي الأمين الخلافة – بعد وفاة أبيه الرشيد – تم صرف ما يعادل راتب سنتين للجنود التابعين لبغداد، وعندما أخذت البيعة للمأمون وأخيه في خراسان تم صرف ما يعادل راتب سنة لكل جندي [39].

*في سنة 217هـ/832م أنفق المأمون 24 مليون درهم لبعض القبائل بالشام ورحله لم تزل على الركاب لكسب محبتهم والتي كانت تميل إلى الأمويين [40].

ج –النفقات الحربية :

وجهت الدولة العباسية الجانب الأكبر من الإنفاق العام للمجهود الحربي سواء لصد العدوان أو لتأديب قوى المعارضة في أطراف البلاد أو الخارجين عن الحكم عموما ونذكر من هذا الإنفاق ما يلي:

* تجهيز المنصور سنة 154هـ/771م جيش قدامة و قوامه 50 ألف رجل وجهه إلى إفريقيا لمحاربة الخارجين عليه وأنفق عليه 63 مليون درهم .

* تجهيز حملة وجهت إلى بلاد الروم سنة 164هـ/780م قوامها 95793 رجلا بتكلفة 194950 دينار و 21414800 درهما [41].

* توجيه المعتصم سنة222 هـ/937م أحد قواده بحملة إضافية لمحاربة بابك الخرمي ومعه 30 مليون درهم لمقابلة نفقات الحرب وعطاء الجند.

* أنشأت الدولة العباسية قواعد دائمة لها خارج حدودها وأنفقت عليها مبالغ طائلة حيث قام المنصور بوضع حاميات في بعض جزر البحر الأبيض المتوسط مثل رودس فكانت شوكة في ظهر الدولة البيزنطية [42].

د–النفقات الاقتصادية:

وكانت ترتكز أساسا على النشاط الزراعي وتمهيد الطرق للتجارة والحج إلى جانب بناء المدن الجديدة لأغراض اقتصادية وسياسية كبغداد وسامرا وغيرها.

عموما كان اتساع نطاق نشاط الدولة – وما استلزمه من ازدياد حجم النفقات العامة – يقصد به تمكينها من القيام بالمشروعات الإنمائية والعمرانية ومن هذه المشروعات.

1- مرافق الرّي:

* أقيمت في العصر العباسي الأول –بالخصوص– أعظم شبكات الرّي حول بغداد وسامرا وغيرها من المدن الجديدة.

* دفع المعتصم لأهل منطقة الشاش2 مليون درهم لكرى نهر لهم دفن في صدر الإسلام[43] وغيرها .

2- بناء المدن الجديدة :

* سنة 146 هـ /764م أنفق المنصور على بناء بغداد ومسجدها الجامع وقصر الذهب وأسواقها حوالي 404 مليون درهم وفي بعض الأقوال 18 مليون درهم وقام بترميم الرّصافة.

* سنة 155هـ/772م بنى مدينة الرافقة على غرار مدينة بغداد و شوارعها و سورها[44].

* سنة 166 هـ /782م بنى المهدي منتزها وأنفق عليها 50 مليون درهم من بيت مال المسلمين.

وعلى غرار سعي خلفاء العصر العباسي الأول للزيادة في الموارد المالية وترشيد النفقات قاموا بتكوين احتياطات مالية من فائض الأموال الزائدة في ميزانيات سنوات الرواج والاستقرار الاقتصادي والاجتماعي والسياسي، كما قامت بتغطية العجز في ميزانيات سنوات الكساد والاضطرابات.

وقد اختلف الفقهاء في نظرتهم للفائض من الأموال العامة، ذهب أبو حنيفة إلى أنه يدخر في بيت المال لما ينوب المسلمين من حادث، في حين ذهب الشافعي إلى أنه لا يجب الاحتفاظ به بل يعاد في مصالح المسلمين ولا يدخر لأن النوائب تعين عليهم فرضها إذا حدثت [45].

خاتمة:

في نهاية المطاف توصل البحث إلى جملة من النتائج لعل أبرزها ما يلي:

1. شكلت آليات الرقابة والمحاسبة المالية محورا ثابتا من محاور السياسية المالية التي انتهجها خلفاء العصر العباسي الأول، والمتمثلة في إنشاء أجهزة و دواوين إدارية عالية الدقة والتنظيم، قصد حماية المال العام من الفساد ومن مختلف أشكال النهب والاختلاس.

2 . ساهم الموقع الاستراتيجي لعاصمة الدولة العباسية " العراق" في أن تكون من أغنى الدول، خاصة في بداية نشأتها، لأن الخلفاء في أوائل العصر العباسي قاموا بمشاريع عمرانية عديدة كإصلاح الترع وحفر الآبار والقنوات واستصلاح الأراضي الزراعية وبناء المدن.

3 . انعكس الرخاء المادي الذي شهده العصر العباسي الأول على جميع مناحي الحياة بصفة عامة وعلى حياة الخلفاء بشكل خاص، الذين ضربوا أحد أبرز الأمثلة في البذل، و إنفاق المال، وعلى رأسهم الخليفة المنصور الذي اعتبر المال وسيلة لكسب قلوب العامة وزيادة النفقات.

الهوامش:

[1] - ابن منظور: لسان العرب، دار صادر، لبنان، بيروت: (د، ت)، ج 1، ص 424،425.

[2] - القرطبي أبي عبد الله محمد بن أحمد: الجامع لأحكام القرآن، تح: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت لبنان (د، ط) 2009م، ص 12، 13.

[3] - أحمد مختار عمر: معجم اللغة العربية المعاصرة، (مادة ترقب) عالم الكتب، القاهرة، مصر، ج3، 2008، ص923، 924.

[4] - حسين راتب يوسف ريان: الرقابة المالية في الفقه الإسلامية، دار النفائس، الأردن، ط1، 1999م، ص16، 17.

[5] - شادي أنور كريم الشوكي: الرقابة على المال العام، دار النفائس، الأردن، ط،1، 2012، ص17.

[6] - حسين راتب يوسف ريان: المرجع السابق، ص 17، 18.

[7] - شادي أنور كريم الشوكي: المرجع السابق، ص 17.

[8] - ويكون على مستوى فرد الذي يقوم بإنكار المنكر والأمر بالمعروف، ويكون معينا من طرف الدولة أو متطوعا للولاية الشرعية أو التكليفية في حدود ما أقرته الشريعة الإسلامية ثم الأعراف المتبعة في زمان ومكان، بهدف إقامة الحياة الدينية والدنيوية، وهو بذلك أوسع أشمل من مصطلح كلمة الرقابة، فالرقابة تشمل المراقبة والمعرفة وقد لا تتضمن العمل لتغيير الفعل المراقب إذا وقع في الخطأ، وهو ما يخالف المحتسب الذي منحت له شرعا الرقابة وحق التدخل في التصحيح، انظر: هاشم التتر: ولاية الحسبة في العهد العباسي ودورها في حفظ الحياة الاقتصادية والحياة العامة (132. 656هـ/ 750. 1258م) رسالة ماجستير، الإشراف: رياض مصطفى شاهين، الجامعة الإسلامية بغزة، فلسطين، 1436هـ. 2015م،ص 6، 7.

[9] – انظر: الجهشياري: الوزراء والكتاب، ص9، الدوري عبد العزيز: النظم الإسلامية، ص172.

[10] – الجهشياري: الوزراء والكتاب، ص281، 288 ، ابن خلدون: المقدمة، ص 179، قدامه بن جعفر: الخراج ص236، 249.

[11] – انظر: ابن خلدون: المقدمة، ص179، 181.

[12] – انظر: ابن قدامة: الخراج، ص 236 ،249.

[13] – انظر: الجهشياري: الوزراء والكتاب، ص 281، 282.

[14] – ومن كل هذا يتبين أن التقديرات عند كل من جورجي زيدان و محمد الخضري بك و غيرهم عن الخراج في العصر العباسي الأول – بالخصوص – ليست صحيحة تماما لأنهم لم يقوموا بالاطلاع على قائمة الجهشياري وأخذوا بقائمة ابن خلدون واعتبروها تمثل قمة الصحة. انظر: الريس محمد ضياء الدين: المرجع السابق، ص 493.

[15] –قدامة بن جعفر: الخراج، ص238، الريس محمد ضياء الدين: المرجع السابق، ص497، 498.

[16] – الطبري: تاريخ الأمم والملوك،305/10، 348، الريس ضياء الدين: المرجع السابق، ص 455، 456، الدوري عبد العزيز: العصر العباسي الأول، ص179، 196، برهان الدين دلو: المرجع السابق، ص321، 321.

[17] – المسعودي: مروج الذهب، 175/2.

[18] الطبري: تاريخ الأمم والملوك، 20/5، 21.

[19]– انظر: الجهشياري: الوزراء والكتاب، ص281، 288، الريس محمد ضياء الدين: المرجع السابق، ص 492، 493.

[20] – انظر:الجهشياري: الوزراء والكتاب، ص177، 178، الدوري عبد العزيز: العصر العباسي الأول، ص123، 124.

[21] –ويمكن القول أن هذا التقسيم للموارد المالية يساعد على القراءة الصحيحة لكيفية و نوع الإصلاحات المتبعة، على عكس التقسيم المتبع والمعتمد عند كثير من الفقهاء وكتاب المالية حيث قاموا بتقسيمها إلى موارد مالية ثابتة (و هي الزكاة والجزية والخراج والعشور والضرائب) ومتغيرة (مثل الغنائم والفيء والقروض ....) انظر: ابن سلام: الأموال، 25 ـ صلاح عبد الحميد سلطان: المرجع السابق، ص 45، 46، ريان حسين راتب يوسف : المرجع السابق، ص 37.

[22] – الجهشياري: الوزراء والكتاب، ص 90، الدوري عبد العزيز: النظم الإسلامية، ص172.

[23] – الدوري عبد العزيز: المرجع السابق، ص 173.

[24] –الطبري: تاريخ الأمم والملوك،100/10، الدوري عبد العزيز: العصر العباسي الأول، ص216، 217.

[25] – وقد سماها البعض بالمكوس لتنوعها وتعددها ولتعاظم بعض التجاوزات فيها. انظر: جورجي زيدان: المرجع السابق، ص324، 325، المرجع السابق، ص107، 108، الدوري عبد العزيز: العصر العباسي الأول ، ص219.

[26]– وهي عبارة عن محلات لأماكن حدودية لجباية الضرائب. انظر: أبو يوسف القاضي: الخراج، ص 146، الدوري عبد العزيز: المرجع السابق، ص 193، 194، الريس محمد ضياء الدين: المرجع السابق، ص 127، 128.

[27] – أبو يوسف القاضي: الخراج، ص 146، ابن الأثير: الكامل في التاريخ، 105/5، الريس محمد ضياء الدين: المرجع السابق، ص127، 128، الدوري عبد العزيز: تاريخ العراق الاقتصادي ص، 192، 193.

[28] – حسن أحمد محمود وأحمد إبراهيم الشريف: المرجع السابق، ص154.

[29] – انظر: صلاح الدين عبد الحليم سلطان: المرجع السابق، ص175، 176.

[30] – صلاح الدين عبد الحليم سلطان: المرجع السابق، ص175، 176

[31] – برهان الدين دلو: المرجع السابق، ص320، 321، أحمد عبد الرزاق أحمد: المرجع السابق، ص151، 152.

[32] – انظر: ابن خلدون: المقدمة، ص 228، 229.

[33]– المسعودي: مروج ذهب، 248/2، 249.

[34]– الجهشياري: الوزراء والكتاب، ص159.

[35] – الطبري: المصدر السابق، 142/8.

[36] – الطبري: المصدر نفسه، ص ن.

[37] – الطبري: المصدر نفسه، 8/ 75.

[38] – ابن كثير: البداية والنهاية، 130/10، 198.

[39] – الطبري: تاريخ الأمم والملوك، 365/8.

[40] – الطبري: المصدر نفسه، 228/8.

[41] – الطبري: المصدر نفسه، 164/6، 165.

[42] – ابن كثير: البداية والنهاية، 155/11، 132/12.

[43] – الطبري: تاريخ الأمم والملوك، 46/10، 162.

[44] – الطبري: المصدر نفسه، 17/9.

[45] – الماوردي: الأحكام السلطانية، 244.